

فكأنها متفرقة بمعنى قيام قربة به متعلق فن قام به
قرب من هذا الشكوه واما قوله لا يقوم قرب به متعلق
باجرة المنسبين معينا دون الاخر فلا معنى له اذا حدث
لا بد له ان يقوم بمعنى ولا معنى للقيام بسنن باجد لا على
التعيين نعم لا يتعين النسبة الي احداهما معينا بل التو
منها يجب ان يكون منسوبا اليه لا على التعيين فتقوله
عقد من قبيل استنباط النسبة بالانتساب وما اجاب به
المهم من ان القيام في هذه الاصدارات هو اعتباري و
القيام المذكور في التعريف اعني من الاعتباري والحقيق
فليس كذلك لان اطلاق المصارع مثلا ليس اعتباري
قيام الضربين بالفاعل فتأمل قوله قال المصارع في شرحه
قال المصارع والتعريف قوله وان يكون من قام به تام المعنى
للعوضوع له في اة فيه بحيث لا يخرجه عن اسم الفاعل
المشتق من باب المفاعلة في قوله ولتة فقطلة طولها
فانه طائل اي ذو غلبة بالطول فهو ليس قام به الحدث مع
زيادة الان يقال انه مشتق من الطول بمعنى الغلبة فيه
ولو يجوز ان الآان لم تعثر عليه في كلامهم بل ظاهرا كلامهم
ان اشتقاق الفعل واسم الفاعل للثنية والرضي صرحا
في تحقيق تعريف اسم التفضيل بان طائل للزيادة المشتق

عقود

جهود من حيث جعل التعريف مشفوا به قوله واسند وخرجه
اسم التفضيل الى قوله بمعنى الحدث اه يرد عليهم مع ما
اورده ان اسم التفضيل قد يكون للثبوت وقد يكون
للحدث صرح بالمدرك فلا يخرج به اسم التفضيل
رايات قوله وجعل اصحاب صيغ المبالغة مثل اصحاب
اسم الفاعل فيه اركان احدها انه جعل اصحاب المشي والجموع
الضام على اسم الفاعل وبذلك لا يقول عاقل بانته لم يجعل
المشي والجموع من اسم الفاعل وثمة انه قال وما وضع
منه للمبالغة فصرح باذراج لفظ منه ان جميع المبالغة
من افراد اسم الفاعل وتنبه الى ذلك للمراة ان فكيف في
تطبيقه كما ذكره صاحب الفرجة في شرح التعريف كما سئى
قوله على رتبة الفاعل قال المصارع وبسبب كثرة الثلاثي فلم يولدوا
اسم الفاعل ولا المستقبل فجعل اسم الفاعل بمعنى اسم المفعول
اختصاص هذه الامة وفيه نظرا له وان كان وجهها معقولا
لكن لثبات صدرها ان قصدهم ليس الى ذلك بل قصدهم
باسم الفاعل الى اسم موصوف لذات قام به الفعل وليس الفعل
والمستقبل وغيرهما بهذا المعنى والى هذا انهم سموا اشياء
اسم الفاعل بالاسم الموصوف الما طر لوله الى الوزن كما سئل
واسم الزمان واسم المكان واسم التفضيل وقيل كون اسم الفاعل

صفاة